



## قرار

### بشأن تحديد تاريخ افتتاح الدورة العادية الثانية برسم سنة 2018 للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

إن الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛

بناء على الدستور ولا سيما المادة 116 منه؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.16.40 الصادر في 14 من جمادى الآخرة 1437  
(24 مارس 2016) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة  
القضائية، ولا سيما المادة 57 منه؛

وبناء على النظام الداخلي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية ولا سيما المادتين  
6 و 7 منه؛

قرر ما يلي:

#### مادة فريدة

يحدد تاريخ افتتاح الدورة العادية الثانية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم  
سنة 2018 في يوم الثلاثاء 15 محرم 1440 (25 شتنبر 2018)، وفق جدول الأعمال المرفق  
بهذا القرار.

حرر بمقر المجلس بالرباط بتاريخ 14 محرم 1440 الموافق لـ (24 شتنبر 2018)

الرئيس المنتدب

للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

مصطفى فارس

